

مجلس الأمن
السنة التاسعة والخمسون



مؤقت

الجلسة ٤٩٩٩ (الاستئناف ١)
الثلاثاء، ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد باخا (الفلبين)

الأعضاء:	
الاتحاد الروسي	السيد كوزمنكوف
إسبانيا	السيد دي بلايثيو إسبانيا
ألمانيا	السيد موخ
أنغولا	السيد لو كاس
باكستان	السيد خالد
البرازيل	السيد بومباك
بنن	السيد زنسو
الجزائر	السيد جفال
رومانيا	السيد أُنیسي
شيلي	السيد دونوسو
الصين	السيد غوان جيان
فرنسا	السيد فلورنت
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد واطسن
الولايات المتحدة الأمريكية	السيد جونس

جدول الأعمال

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

يتضمن هذا المحضر نص الخطاب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطاب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية مجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية.
وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى إلى:

Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A

04-40794 (A)



المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
(S/2004/420)

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2004/341)

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2004/341).

السيد زينسو (بن) (تكلم بالفرنسية): أود أن أعلن مشاركة وفدي لكم، سيدى الرئيس، في الإعراب عن مشاعر تعازينا ومواساتنا لأسر ضحايا الحادثة التي وقعت في سيراليون.

وأشحوالي أن أشكر الرئيس والمدعين العامين لكلا المحكمتين الدوليين على التقارير الشاملة التي عرضوها علينا قبل قليل. وقد تمكنا من تقدير أهمية الإسهامات التي يقدمونها في مكافحة الإفلات من العقاب على جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

وبعد مضي عشر سنوات على أعمال الإبادة الجماعية التي حدثت في رواندا وخمس سنوات على نهاية الحرب في البلقان، يمكن مجلس الأمن أن يعرب عن ارتياحه للجهود التي بذلت. فتلك الجهود هي أفضل طريقة لمنع تكرار السلوك الذي قد يروج لتلك الجرائم أو تبيط ذلك السلوك. ونحن أيضا نشاطر المجتمع الدولي اهتمامه بضمان أن تنفذ كلا المحكمتين بعزم وطيد استراتيجية إنجاز أعمالهما في الإطار الزمني المحدد. وقد قدم المجلس في القرار ١٥٣٤ (٤) ٢٠٠٤ مبادئ توجيهية واضحة للتقييمات المطلوبة في ذلك الصدد.

استؤنفت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

الإعراب عن مشاعر المؤاساة فيما يتعلق بتحطم الطائرة العمودية في سيراليون

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): علم أعضاء مجلس الأمن مع بالغ الحزن بتحطم طائرة عمودية تابعة لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون في وقت سابق من صباح اليوم. وكانت تقل أكثر من ٢٠ من موظفي الأمم المتحدة وغيرهم. أود، بالبيابة عن المجلس، أن أعرب عن عميق مشاعر المؤاساة والتعازي لأسر المفقودين والحكومات ضحايا هذه الحادثة المميتة. وهم قد جادوا بأرواحهم لقضية السلام بينما كانوا يعملون مع بعثة الأمم المتحدة في سيراليون. والمجتمع الدولي يشعر بعميق الأسى لهذه الخسارة المأساوية.

المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالة مؤرخة ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١ (S/2004/341)

ندرك أن السعي إلى السرعة يجب ألا يكون على حساب مبادئ العدالة الدولية. وفضلاً عن ذلك، نعتقد بأن من الضروري أن تتماشى ولايات القضاة مع طول فترة المحاكمات، لصالح المتهمين بطبيعة الحال. كما أن تعاون الدول الأعضاء المعنية هام جداً من أجل مشول المتهمين أمام المحاكم، لأنه بهذه الطريقة فقط نستطيع أن نمنع المشتبه في ارتكابهم جرائم خطيرة من التهرب من طائلة العدالة الدولية.

وفيما يتعلق بإحالة المتهمين ذوي المراتب الدنيا إلى المحاكم الوطنية، نعتقد بأنه ينبغي توجيه الاهتمام الكافي إلى تعزيز قدرات الأجهزة القضائية لتلك البلدان لضمان تمعن المتهمين الحالين بنزاهة العدالة وفقاً للقواعد الدولية. وفي هذا الصدد نؤيد مقترن المحاكم بالنظر في إمكانية نقل المحاكم إلى البلدان التي تملك أجهزة قضائية عاملة. أما فيما يخص القضايا التي ارتكبت فيها جرائم جماعية، كما هو الحال في رواندا، فيتعين قياس حدود المسؤولية الفردية بجدوى تشجيع المصالحة الوطنية. إن مسألة الإبادة الجماعية في رواندا شائكة وخطيرة جداً وينبغي معالجتها بحذر شديد، لأن الجريمة عندما ترتكب على هذا النطاق الواسع، فإن هذا الإثم لا يبقى فردياً بل يصبح مسؤولية المجتمع. وأية تسوية ينبغي أن تسعى إلى مساعدة المجتمعات المعنية على المصالحة الداخلية.

وفي الوقت الذي لا يمكن فيه احتمال الإفلات من العقاب على أي مستوى، سواء في رواندا أو في يوغوسلافيا السابقة، فإن المحاكم ينبغي أن تظل مهتمة بالحسابيات الخاصة بالسكان في هذه البلدان، وأن تأخذ في الحسبان أن المهمة الرئيسية هي الحفاظة على السلم وخلق الانسجام بين جميع الفئات العرقية المدعوة إلى العيش معاً. ولهذا السبب ينبغي النظر في إصدار العفو وإنشاء هيئات الحقيقة والمصالحة كلما أمكن ذلك.

ونحن نشيد بالمحاكمتين على عرضهما علينا بصورة مقنعة إمكانيات عملهما في المستقبل في سياق المحاكمية القضائية الواقعية في نطاق الولاية القضائية الدولية، وعلى ما قدّماه إلينا من تقييم وإعطائنا فكرة أفضل عن القيود المتعلقة بأن تحال إلى الولايات القضائية الوطنية قضايا قد تقع، بحكم طبيعتها، في إطار اختصاصها. وبفضل ذلك التقييم الدقيق جداً، أصبحت لدينا الآن رؤية واضحة نوعاً ما للمزايا التي قد تنتج عن تنفيذ استراتيجية إنجاز الأعمال وعن المصاعب التي تواجهنا إذا لم تُتحذَّر بجد التدابير الملائمة التي دعت إليها المحكمتان.

وفي ذلك السياق، يود وفدي أن يركز على نقطتين: العوامل المؤثرة على تنفيذ الاستراتيجية والعوامل التي تؤثر على قدرة المحاكمتين على المحاكم قضاياهما في الوقت المناسب.

فيما يتعلق بالنقطة الأولى، إننا نشاطر المحكمنين الشواغل التي أعربتا عنها بشأن تجميد التعيين وبشأن استحالة احتفاظهما بالموظفين المؤهلين. ويتعين علينا أيضاً إيجاد حل مشكلة تجميد الرواتب في قسم التحريري لتفادي زيادة إعاقبة الاستمرار في الإجراءات.

إننا نقر بأن هذه العوامل تشكّل عائقاً جدياً أمام عمل المحكمنين. ونتفق تماماً مع رأي الأمين العام في هذه المسألة. إن الأرضية المالية أساساً لهذه الحالة ينبغي ب مجلس الأمن أن يأخذها في الحسبان. ونقترح أن ينشئ المجلس الدول الأعضاء بصورة عاجلة أن تظهر التزامها بالحملة ضد ظاهرة الإفلات من العقاب عن طريق تقديم الموارد الضرورية لمكافحة هذه الظاهرة.

وفيما يتعلق بالقدرة على تقديم القضايا للمحاكمة في الموعد المقرر، نثق ثقة كاملة بأن القضاة سوف يتبعون الاستراتيجيات التي يختارونها للتعجيل بسير العملية. ولكننا

من استخدام معايير المحكمة النزيهة في أقرب وقت ممكن. وبعد أن تؤكد المحكمتان أن الظروف الملائمة قد تمت تهيئتها فإن المتهمين ذوي المراتب المتوسطة والدنيا ينبغي تسليمهم لمحاكمتهم في المحاكم الوطنية.

إننا نعتقد أن الحالة الراهنة تظهر اليوم أن التنفيذ اليسير لاستراتيجية الإنماز يتطلب التعاون بين بلدان المنطقة المعنية. ويستطيع مجلس الأمن والبلدان المعنية والمحكمة الدائمة أدء دور في استشراف إمكانية إنشاء محاكم وطنية وضمان استمرار عمل المحكمتين. ونعتقد بأن بعض المسائل الفنية يجب معالجتها، ومع ذلك نرى وجوب اتخاذ تدابير ملائمة تكفل القضاة ذوي الخبرة من التركيز على الانتهاء من المحاكمات. ونحن على استعداد لتقبل أية مقترفات من شأنها ضمان استمرار عمل المحكمتين.

السيد لو كاس (أنغولا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أضم صوتي إلى صوت المتكلمين الذين سبقوني في الإعراب عن تعازي وفدي إلى الأمم المتحدة وعائالت ضحايا حادثة اليوم في سيراليون.

يرحب وفدي بالرئيسين والمدعين العامين لمحكمة يوغوسلافيا السابقة ورواندا ويشكرهم على التقارير التي قدموها عن عمل المحكمتين وعن تنفيذ استراتيجية الإنماز عملا بقرار مجلس الأمن رقم ١٥٠٣ (٢٠٠٣). ونحن ننظر إلى عمل المحاكم الجنائية الدولية على أنه مساهمة هامة في التصدي لتحديات العدالة ووضع حد للإفلات من العقاب، وفي عملية رأب انقسامات الماضي المريء، وتعزيز المصالحة الوطنية، واستعادة السلام والأمن في منطقة البلقان ومنطقة البحيرات الكبرى.

ويسعدنا أن المحكمتين تعاملان الآن بكامل طاقتهما، وتوفران محكماً نزيهة ومنصفة لمن صدرت بحقهم لوائح الاتهام، وتقدمان العدالة للضحايا والحماية للشهدود. وعلى

في الختام، أود أن أعيد تأكيد تأييد بن للمحكمة، لأن إقامة السلام الدائم في هذه البلدان، من خلال قيامها بعملها، سيعتمد إلى حد ما على الرؤية الواضحة، وعلى الثبات والمرونة التي تتحلى بها في أداء مهمتها.

السيد غوان جيان (الصين) (تكلم بالصينية): اسمحوا لي في البداية أن أحذو حذو المتكلم السابق، وأن أعرب عن التعازي بمناسبة المأساة التي ألمت بموظفي الأمم المتحدة وغيرهم على أثر تحطم الطائرة في سيراليون.

لقد أصغينا باهتمام بالغ إلى الإحاطات الإعلامية للرئيسين ميرتون وموسيه وللمدعين العامين، السيدة ديل بونتي والسيد جالو، حول عمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ونعرب عن شكرنا لعمل المحكمتين، ونقدر التدابير الإيجابية المعتمدة من قبلهما لتنفيذ استراتيجية الإنماز. ونعتقد بأنهم محقّون في تركيز اهتمامهم على مقاضاة ومحاكمة أبرز المتهمين ذوي المناصب العليا. كما أن التدابير المتخذة من قبل المحكمتين لتشجيع المشتبه فيهم على تسليم أنفسهم والإقرار بالذنب عن التهم الموجهة إليهم أمام المحكمة تشكل وسيلة فعالة للتعجيل في عملية المحاكمة.

وفي رأينا أن الممكلتين اللتين تحظيان بالأولوية في عمل المحكمتين هما إحالة المتهمين إلى المحاكم الوطنية في البلدان المعنية في أقرب فرصة ممكنة، وضمان استمرار عملية المحاكمة. وقد أحطنا علما بأن محكمة جرائم الحرب في البوسنة والهرسك ستبدأ عملها حالاً عام ٢٠٠٥. ونأمل أن تتمكن بلدان يوغوسلافيا السابقة والبلدان المشمولة في ولاية محكمة رواندا من تحمل مسؤوليتها عن محاكمة القضايا المعنية بها. وينبغي للمحكمة ولهذه البلدان تقديم الدعم القانوني والفنى والمالي، والموارد البشرية، إلى الجهات التي وافقت على استلام هذه القضايا، من أجل تعزيز قدراتها القانونية وتمكينها

وإنشاء وحدة مستقلة للطعون، يُسّر الجهود التي تبذلها المحكمة تلبية للأهداف التي حددتها مجلس الأمن لإكمال المحاكمات. ومع ذلك، فإن كان لاستراتيجية الإنحاز أن تتحقق أهدافها، نعتقد أن على المجتمع الدولي مسؤولية جماعية لضمان حصول المحكمة الجنائية الدولية لرواندا على كل الموارد المالية والإدارية الالزامية لإنجاز ولايتها بنجاح.

وختاماً، نأمل أن تواصل استراتيجية الإنحاز للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا التركيز على هدفها العام للإسهام في السلام والاستقرار في المنطقة. وعليه، نؤكد على أهمية تحصيص موارد كافية للأنشطة التي ستكمّل جهود التسوية الطويلة الأجل التي تبذلها حكومة رواندا. ونعتقد أن المجتمع الدولي سيواصل تقدير المساعدة الشعب رواندا من خلال إقامة العدل ومكافحة الإفلات من العقاب للتغلب على التراث المرير الذي خلفته الإبادة الجماعية.

السيد خالد (باكستان) (تكلّم بالإنكليزية): نحن أيضاً نشاطر الوفود الأخرى الإعراب عن خالص تعازينا لكل الأسر المنكوبة في الخسارة الفاجعة لأرواح بشرية في حادث سقوط الطائرة العمودية في سيراليون. ونفهم أنه كان بين ركاب الطائرة حفظة سلام باكستانيين لقوا حتفهم في الحادث أيضاً، ونشكر أعضاء المجلس الذين أعربوا عن تعازيهما وأسفهما على هذه الخسارة المأساوية، وسننقل تلك المشاعر إلى إسلام أباد.

ونود أن نشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمدعين العامين للمحكمين، على بياناتهم الواافية والمفيدة جداً التي قدموها اليوم.

إن باكستان تولي أهمية كبيرة للدور الذي تقوم به المحاكم الدولية التي أنشأها الأمم المتحدة لحاكم مرتكي الجرائم ضد البشرية بموجب الاتفاقيات المعنية بالإبادة

رغم كل الجهود المبذولة والتقدم المحرز حتى الآن، يبدو أن الوفاء بموعد الانتهاء من المحاكمات سيكون صعباً ما لم تتخذ تدابير إضافية. وفي هذا الصدد، نرى أن التعاون الدولي عنصر هام في إنجاز عمل المحكمتين بنجاح، فيما يتعلق بتنفيذ أوامر الاعتقال، والاحتجاز المؤقت، ونقل المشتبه فيهم والمتهمين إلى مقرى المحكمتين.

ولا بد لنا من التشديد على أهمية أحكام القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المتعلقة بتعاون الدول مع المحكمتين في المنطقتين المعنيتين. وهذا عامل هام في عملية التحقيق وإحضار الذين ما زلوا فارين إلى قاعة المحاكمة، والتنفيذ الكامل لاستراتيجية الإنحاز.

وفيما يتعلق بأنغولا، فإن قضية الجنرال أغوستين بيزيونغو، رئيس هيئة أركان الجيش الرواندي السابق، الذي اعتقل في أنغولا وتم تسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا للتحفظ عليه، تدلّل على مدى التزام أنغولا بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما تلك المتعلقة بالتعاون الدولي المطلوب مع المحكمتين.

وإحاله القضايا إلى المحاكم الوطنية عنصر هام أيضاً في نجاح استراتيجية الإنحاز، كما يشير مجلس الأمن في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣). ويشجعنا في هذا الصدد ترتيبات إحالة القضايا من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى المحاكم الوطنية.

وفيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، تحديداً، يُثْلِج صدرنا التقدّم الذي أحّرّزته تلك المحكمة خلال السنوات القليلة الماضية، الأمر الذي توضّحه أحكام الإدانة الخامسة عشر التي صدرت ضد ٢١ متّهماً منذ بدأّت المحاكمات في عام ١٩٩٧ (٢٠٠٣). وفي هذا الصدد، نشدد على أهمية القرار ١٥١٢ (٢٠٠٣). فإن تعزيز قدرة المحكمة بزيادة عدد قضاها المؤقتين إلى جانب تعين مدعي عامٍ لها

السيد دي بالاثيو اسبانيا (إسبانيا) (تكلمت بالإسبانية): أود أن أشارك الآخرين الإعراب عن تعازي في الخسارة الفاجعة في الأرواح البشرية من أفراد بعثة الأمم المتحدة في سيراليون في الحادث الذي وقع صباح هذا اليوم.

كما أود أنأشكر رئيس المحكمتين ومدعيعيهما العامين على بياناتهم وتقييماتهم الواقية. واسمحوا لي أن أدلّ على بعض الملاحظات وأن أطرح سؤالاً.

إن تقييمات كل من المحكمتين تؤكد أن الطريق لا يزال طويلاً لاستكمال إحالة قضايا معينة إلى المحاكم الوطنية المختصة. ورغم بعض البيانات المشجعة، من المؤسف أن المحاكم الدول المتآثرة ما زالت في حالة لا تمكنها من توفير ضمانات كاملة لحاكمية الأشخاص الذين أدانتهم المحكمتان. وبغية العمل بصورة سليمة، من المهم أن يُحدد بوضوح أي هذه القضايا الذي يعزى إلى أوجه قصور ذات طابع مادي وأيها يرجع للافتقار إلى الإرادة السياسية.

أما بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، فكما ذُكر في تقرير المدعية العامة، السيدة دل بونتي، فتعتقد إسبانيا أنه ينبغي عدم استبعاد إمكانية أن يُحال إلى المحاكم الوطنية المختصة لا القضايا المتهم فيها أشخاص من مرتبة متواسطة أو أدنى، بل وأن يحال إليها أيضاً المتهمون الأعلى مرتبة، نظراً للظروف الاستثنائية الراهنة. والأحرى أن تدرس هذه الإمكانيّة بعناية شديدة وعلى أساس كل حالة على حدة.

وإسبانيا تشعر بقلق كبير إزاء الوضع المالي الحرج للمحكمتين. وهذا وضع مستمر وغير مقبول. والتغييرات المترقبة في برامج عمل المحكمة نتيجة لعدم سداد المساهمات ستكون مؤشراً مؤسفاً للمجتمع الدولي، ونحن نوجه نداء لتجنب ذلك الوضع.

الجماعية والقانون الإنساني الدولي. وحجر الزاوية في سياستنا هو تعزيز احترام القانون الدولي والامتثال له. ونؤيد كل الجهود الرامية إلى زيادة فعالية المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ونأمل أن تساعد تلك الجهود على تحقيق استراتيجية الإنهاز لهاتين المحكمتين.

ونحن نقدر جهود المحكمتين سعيًا إلى تحقيق استراتيجية الإنهاز، كما يشدد عليها القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤). وقد أحطنا علمًا بما تواجهه المحكمتان من صعوبات في الوقت الحالي، وكيف يمكن أن يعكس ذلك على استراتيجيةيهما للإنهاز. وباكستان على استعداد للإسهام في الجهود التي تبذلها المحكمتان من أجل الوفاء باستراتيجيتهاهما للإنهاز. ونعتقد أيضًا أن ثمة حاجة إلى أن تتعاون جميع الدول تعاوناً كاملاً مع المحكمتين.

وما يبعث على الارتياح ملاحظة البيان الذي أدى به المدعي العام لمحكمة يوغوسلافيا السابقة ومفاده أن إنهاز التحقيقات المتبقية حيال الأهداف رفيعة المستوى التي لم يوجه إليها الأهمام بعد سيتحقق حسبياً هو مرسوم له بنهاية هذا العام. ويسرنا أيضاً أن نعلم أن محكمة رواندا تعمل حسب الجدول الزمني المقرر. ونحن ندرك أن القضايا المعروضة على المحكمتين المختصتين قضايا معقدة جدًا قانونياً وفعلياً. ونلاحظ أيضاً الجهود التي تبذلها المحكمتان من أجل التصدي لهذه التعقيدات.

وقبل أن أختتم ملاحظاتي الموجزة، أود أن أوجه سؤالاً إلى رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا: كيف يمكن أن يؤثر اعتقال ١٥ متهمًا و ١٦ من المشتبه فيهم الطلقاء حتى الآن على استراتيجية الإنهاز إن لم يتم القبض على بعض أولئك الطلقاء قريباً، أو إذا تم القبض عليهم بعد عام ٢٠١٠؟

أولاً، نشارك زملاءنا في التقدم بالتعازي لأسر وحكومات الذين لقوا حتفهم في التحطيم المسؤول للطائرة المروحية في سيراليون.

ونود أيضاً أن نشكر الرئيسين والمدعين العامين للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا على عروضهم الشاملة والمنيرة هذا الصباح. ونحن نقدر التحدي الذي تواجهه المحكمتان في إنهاز مهامهما وإنهاء عملياتهما وفقاً لاستراتيجيتي الإنهاز، وموحّب القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣). كما نقدر التدابير المعتمدة لتنفيذ استراتيجية الإنهاز. ونحي المحكمتين على التقييد بالجدول الزمني المحدد بموجب القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) وبذل كل جهد لتنفيذ هاتين الاستراتيجيتين.

وفي آذار/مارس من هذا العام، أكد المجلس مجدداً على الاستراتيجيتين من خلال القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤). وللبرهنة على أن المجلس يعي الصعوبات التي تواجهها المحكمتان، طلبنا من المحكمتين التركيز على "أبرز القادة الذين يُشتبه في تحملهم المسئولية العظمى عن الجرائم التي تدخل ضمن الولاية القضائية لكل من المحكمتين" (القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، الفقرة ٥) من أجل تخلص المحكمتين من الأعداد المرهقة من القضايا التي من الأفضل تركها للمحاكم المحلية. ولكننا أحطنا علمًا بهذا الصباح بتعليقات القاضي ميريون بشأن عنصر التركيز هذا على أبرز القادة.

والاستراتيجية الهامة لترشيد تناول القضايا والامتثال للفقرة ٥ من القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) هي إحالة أكبر عدد ممكن من القضايا إلى المحاكم المحلية، ليس للمحاكمات فحسب بل للاستئناف أيضاً. وينبغي لذلك أن يفسح مجالاً كبيراً في حداول أعمال المحكمتين وأن يمكنهما من تنفيذ استراتيجية الإنهاز. وفي هذا الصدد، يجب بذل كل الجهد لتنفيذ المادة ١١ مكرر من القواعد الإجرائية وقواعد

ويقلقنا أيضاً مستوى التعاون غير المرضي من جانب بعض الدول الأكثر تضرراً بشكل مباشر. ومع ذلك، نرحب بتحسين مستوى المساعدة التي تقدمها السلطات الكرواتية، ولا بد لنا أن نشير أيضاً إلى الحالات الخاصة لصربيا والجبل الأسود. وبالنسبة لهذا البلد، نعتقد أن الوضع يتطلب إجراء حازماً وحاسمـاً من مجلس الأمن. وعلى الرغم من أن كل البوادر تشير على ما يليـو إلى أن الانتخابات الأخيرة بعثت مزيداً من الآمال الواعدة في وضع حد لعدم التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وإن كـنا نعتقد أن على المجلس ألاً يتـقاعـس وأن يتـصرف على النحو الملائم.

وأود أيضاً أن أشير إلى الأثر المترتب على انقضاء ولايات القضاة الدائمين والقضاة المؤقتين في العام المقبل بالنسبة لعملية المحاكمة. وما برحت الحكومة الإسبانية تؤمن بأن أي إجراءات تقويمية يجب أن تقوم على احترام اختصاصات الجمعية العامة. وفيما يتعلق بالقضاة المؤقتين، تحديداً، نعتقد أن الوضع الدقيق للمحكمتين ينبغي أن يفضي بـنا إلى عدم استبعاد إمكانية السماح بإعادة انتخابـم منذ البداية. وبـدلـاً من ذلك، يمكن للمجلس أن يشـجـع بشـاطـاطـ على انتخـابـ القضاـةـ المـخـصـصـينـ المـقـدـمـينـ بـصـفـتـهمـ مرـشـحـينـ لـشـغلـ المناصبـ الشـاغـرـةـ للـقـضاـةـ الدـائـمـينـ السـابـقـينـ.

وأود في الختام أن أسأل رئيسـيـ المحـكمـتـينـ عـماـ إذاـ حدـثـ تـقـدـمـ كـبـيرـ فيـ المـفاـوضـاتـ عـلـىـ اـتـفـاقـاتـ معـ عـدـدـ مـنـ الدـوـلـ الثـالـثـةـ فيماـ يـتـعـلـقـ بـتـنـفـيـذـ الـأـحـكـامـ المـفـرـوـضـةـ مـنـ الـمـحـكـمـتـينـ. وـكـانـ لـدـيـ وـفـدـيـ بـضـعـةـ أـسـئـلـةـ أـخـرـىـ،ـ وـلـكـنـيـ اعتـقـدـ أـنـ مـتـكـلـمـيـنـ سـابـقـيـنـ قدـ تـنـاـلوـهـاـ.

الرئيس (تكلـمـ بالـإنـكـلـيـزـيـةـ): سـأـقـدـمـ الآـنـ بـعـضـ التعـقـيـبـاتـ الـمـوجـزةـ بـصـفـتـيـ مـثـلـ الـفـلـبـيـنـ.

السيد كوسيليوغويتش (البوسنة والهرسك) (تكلمت بالإنكليزية): يشارك وفد بلادي من سبقونا من المتكلمين في الإعراب عن خالص التعازي لأسر وحكومات موظفي الأمم المتحدة الذين قُتلوا اليوم في حادث مأساوي في سيراليون.

إنه لفخر لي أن أخاطب المجلس في جلسة هامة كهذه. وأود قبل المضي في بيانٍ أن أعرب عن تقدير حكومة بلادي لرئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الأوزرائيل القاضي تيودور ميرون، وللمدعية العامة، السيدة كارلا ديل بونتي، على إحاطتهما الإعلاميتين الوفيتين والمفصلتين. ومن المشجع أن نعلم أن حكومة بلادي وأهم مسؤولين في المحكمة الدولية لديهم آراء متطابقة تقريباً بشأن دور المحكمة والغرض منها وأهدافها الرئيسية وعقباتها واستراتيجية الانتهاء من أعمالها. علاوة على ذلك، لا يسعنا إلا أن نشيد بالنتائج التي حققتها حتى الآن في أداء المهمة المستحيلة تقريباً والمتمثلة في تحديد الأشخاص الضالعين في جرائم لا تُوصف ولا تُحصى ودعوهم إلى المشول أمام المحكمة؛ وفي نهاية المطاف سيتمكن هذا الشعب بلدي من التخلص من حمل الماضي الثقيل حتى يلحق بر Kapoor بقية أورووبا الأفضل لياقة والأخف وزنا بكثير.

الاتفاق الدولي الذي لم يسبق له مثيل والمعروف باسم اتفاق دايتون للسلام يتم تحليله والتذكير فيه منذ صياغته. ولهذا الاتفاق أصدقاء وأعداء؛ إذ له جوانب إيجابية ونواقص. لكن حقيقة واحدة بسيطة لم تكن أبداً موضع اختلاف، وهي أنه صك قوي من صكوك القانون الدولي. فلقد أوجد التزامات على الأطراف المعنية لا بد من التقييد بها والإمتثال لها. ومن الإنصاف أن نقول إن حكومة بلادي لم تبرأ أبداً من التزاماتها النابعة من ذلك الاتفاق – تماماً كما هو من الإنصاف أن نقول إن المجتمع الدولي لم يفوت أبداً فرصة لذكرنا بتلك التزامات. وكان التعاون مع المحكمة الدولية دائماً أول شيء يُذكر، سواء كشرط للعضوية في

الإثبات، فيما يتعلق بحالات القضايا. ورغم فهمنا للصعوبات المذكورة في التقاريرين (S/2004/341 و S/2004/420) فإننا ندعو المحكمتين إلى إتباع الاستراتيجية التي تنص عليها صراحة المادة 11 مكرر.

ونحن نقدر الإبلاغ بأن كلتا المحكمتين تعاملن حالياً بالطاقة القصوى. ولذلك يؤيد وفد بلادي المقترنات الداعية إلى الحد من بعض العوامل التي قد تؤثر على تنفيذ استراتيجية الإنهاز. والمثل المحدد لذلك هو الرفع، في الظروف الاستثنائية، للتجميد العام المفروض على التوظيف في المحكمتين، والموصوف في تقرير المحكمة الدولية لإقليم يوغوسلافيا السابقة بأنه "خطير واضح ومائل" (S/2004/420)، الضميمة الأولى، الفقرة 53) على إنهاز أهداف المحكمة. وسنؤيد مثل هذا الرفع بعد التشاور مع أعضاء آخرين في مجلس الأمن.

ولتشجيع الاحتفاظ بالموظفين الأكفاء الذين من المفهوم أنهم سيبحثون عن فرص أخرى خارج المحكمتين حينما تقترب نهاياتهما، سنؤيد أيضاً تغيير تصنيف الوظائف في المحكمتين، لجعل الموظفين مؤهلين للتقدم بطلبات لوظائف أخرى في الأمم المتحدة.

أخيراً، لا يمكن للمحكمتين العمل بدون تعاون الدول الأعضاء. وبصفة خاصة، استرعت المحكمة الدولية لإقليم يوغوسلافيا السابقة انتباه المجلس لحقيقة أن المحكمة لم تحصل على تعاون يذكر من دولة عضو سُيسمح لمثلها بمخاطبة المجلس بعد بعض دقائق. ونود أن نسمع رداً على ملاحظة المحكمة هذه.

أستأنف الآن مهمتي بصفتي رئيس مجلس الأمن.

المتكلم التالي مثل البوسنة والهرسك. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

وقد أحيلت ٥٩٦ قضية إلى لاهي للمرزيد من التقىم. وإنما، تم اتهام ٣٥٠ شخصا بجرائم حرب. ومن هذا العدد، حُوكِمَ ١٢٧ شخصا، كلهم من اتحاد البوسنة والهرسك، وصدرت ضدتهم أحكام على جرائم حرب. واستسلم بشكل طوعي للمحكمة ستة من المسؤولين السابقين ذوي أعلى الرتب في ما يسمى بجمهورية البوسنة والهرسك الكرواتية، بالرغم من أن لواحه اتهامهم - مهما كانت الأسباب - لم تسلم إلى حكومة البوسنة والهرسك.

وهناك نماذج لا تُحصى من المساعدة القضائية التي قدمتها المحاكم المحلية في اتحاد البوسنة والهرسك للمحكمة. وسلمت إلى المحكمة آلاف الصفحات من الوثائق ذات الصلة، بما فيها ١٦ صندوقاً لمحفوظات الحرب من وزارة الداخلية في جمهورية صربسكا. وقبل أقل من شهرين، وقع كبار المسؤولين المنتخبين في الدولة وكلا الكيانين على تعهد بالتعاون الكامل وغير المشروط مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وأعلنوا مرة أخرى أنها أولويتهم الأولى. وبالإضافة إلى ذلك، بذلت العديد من المحاولات مؤخراً - بعضها بالتعاون مع قوة تحقيق الاستقرار وبعضها بشكل مستقل - لإلقاء القبض على المتهمين. ييد أن المجتمع الدولي رأى أن هذه الجهود غير كافية، مما أدى إلى إيجاد عقبة لا يمكن تجاوزها أمام انضمامنا إلى الشراكة من أجل السلام وإلى وضع حاجز هائل في طريقنا نحو الانضمام إلى عضوية الاتحاد الأوروبي. وبالتالي، فإننا نبقى مرئيين لرادوفان كراديتش ومن هم على شاكلته، الذين يرون الصعوبات التي نمر بها مكمان قوّتهم وحالات فشلنا انتصارات لهم.

إن قصة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ليست قصة لواحه اتهام وعمليات إلقاء قبض وإصدار أحكام وتقديم استئنافات ومرافعات ختامية وإجراء مفاوضات لتخفيف العقوبة واعترافات بالذنب فحسب - مهما كانت

الشراكة من أجل السلام، أو كمطلوب فيما يتعلق باتفاق تحقيق الاستقرار والانتساب مع الاتحاد الأوروبي، أو بوصفه عصا قوية في يد المنصب السامي - وهي عصا كان مسؤولون منتخبون معينون يخافونها أشد الخوف.

وليس هذا الوقت ولا المكان لتكرار منجزاتنا ونجاحاتنا الحقيقة مؤخراً في تنفيذ اتفاق دايتون للسلام، مثل التلميذ المدرسي الذي يحاول الدفاع عن نفسه أمام أبويه الصارمين من خلال المفاخرة بأدائه المتميز في ملعب كرة القدم بينما هو رسب في الرياضيات. ولكن بكل إنصاف، فعلت البوسنة والهرسك الكثير فيما يتعلق بالتعاون مع المحكمة الدولية منذ آخر تقرير لرئيس المحكمة ومدعيتها العامة. والسؤال المطروح هنا هو ما هو القدر الكافي؟ وهل يمكننا القيام بذلك وحدنا؟

في العامين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ كان التعاون مع المحكمة الدولية الأولوية الرئيسية لحكومة البوسنة والهرسك. وكل التشريعات المطلوبة قائمة؛ ولدى كلا الكيانين قوانين معنية بالتعاون مع المحكمة الدولية؛ وتم تعديل المدونة الجنائية بإدخال حكم يتعلق بجرائم الحرب؛ والدائرة الخاصة المحكمة الدولة ستكون جاهزة للعمل قريباً، وبانتظار تيسير الأموال المنوحة من المجتمع الدولي - وهنا أضمن صوري إلى القاضي ميرون في ندائيه من أجل التلبية السريعة لطلب التمويل؛ والوكالة الحكومية للمعلومات والحماية المنشأة حديثاً ستكون مجهزة ومدربة بالكامل لاعتقال الطلقين المدانين بجرائم حرب وحماية الشهود. وبإيجاز، جميع المتطلبات المؤسسية قائمة.

وطبقاً لتقرير العام الماضي لمكتب المدعي العام للدولة، تم الإبلاغ عن ٦٤١ شخصاً في البوسنة والهرسك يُحتمل الاشتياه في تورطهم في جرائم حرب، ٧١٢٠ منهم في اتحاد البوسنة والهرسك و ٢٥٢١ في جمهورية صربسكا.

ونود أيضاً أن نشكر وأن نهنئ رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، القاضي موسى، والمدعي العام حسن جالو، على بيانيهما وتقريريهما.

ما زالت رواندا تأمل وتتوقع أن تقدم المحكمة مرتكبي الإبادة الجماعية عام ١٩٩٤ إلى العدالة، ونحن نتعهد بتقديم دعمنا المستمر لضمان أن يسير عمل المحكمة على نحو سلس قدر الإمكان. ونشعر بالتشجيع بشكل خاص لإقرار الرئيس موسى والمدعي العام جالو أن رواندا ما فتئت تتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ونظمت المجلس بأننا سنستمر في تقديم التعاون الضروري للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا خلال ولايتها.

ومنذ أن اجتمعنا لنفس الغرض العام الماضي، شهدنا مستوى كبيراً من التحسن في عمل المحكمة نتيجة للتدابير التي اتخذها المجلس. ونحن مرة أخرى نهنئ المجلس على الحكم الوارد في القرار ١٥٠٥ (٢٠٠٣).

إن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تحظى الآن بدعيعها العام الخاص بها. وكما كان متوقراً، فإن ذلك التعين أسفراً عن إيجاد مكتب للمدعي العام أفضل تنظيمياً وأكثر تركيزاً. وثمة تحسن نوعي وكمي على حد سواء في الأداء الشامل. كما أنه ما فتئ هناك تحسن كبير وتوسيع للاتصال بين حكومي ومكتب المدعي العام. ورواندا ملتزمة بمواصلة العمل عن كثب مع مكتب المدعي العام وبتقديم الدعم والتسهيل للذين ما فتنا نقدمهما على مر السنوات.

ونشيد أيضاً بدوائر المحكمة، وخاصة بالقاضي موسى، على المبادرات الأخيرة التي ترمي إلى تحسين كفاءة وفعالية عملها. وننوه أيضاً ونشيد بإسهامات قلم المحكمة، وخاصة بالسيد أداما دينغ، على إسهاماته القيمة للغاية.

وهناك بعض المسائل التي تحظى بأهمية كبيرة، وهي مسائل نود أن نسترجع إليها انتباها المجلس، ونلتمس أن تولى

تلك الإجراءات قيمة وهامة لوضع الأمور في نصابها الصحيح. وتكتشف المأساة الحقيقة في عقول وأرواح الأشخاص العاديين. وسيكون من الظلم لهم إذا لم ذكر ما قد يكون الإنجاز المشترك الأكبر للمجتمع الدولي وللمسؤولين المحليين المنتخبين - وهو إنجاز يرمز إلى نقطة تحول في تاريخ بلدي بعد انتهاء الحرب. ويقودنا التقرير الأخير للجنة الخاصة لحكومة جمهورية صربسكا عن الأحداث التي وقعت في سربرنتسا وحولها بين ١٠ و ١٩٩٥ - تقرير البوسنة عن سربرنتسا - فضلاً عن البيان الذي أدلّ به السيد درagan كافيتش، رئيس جمهورية صربسكا، وردود فعل الجمهور العام، إلى الاعتقاد أن تحولاً أخذ يحصل في الضمير الجماعي لشعوب البوسنة والهرسك: وهو تحول من الإنكار الكامل إلى قبول المسؤولية، ومن اللوم المبدئي للآخرين إلى قبول المسؤولية الذاتية، ومن الندم العام وغير الشخصي إلى الإصلاح، وفي نهاية المطاف، إلى تطهير الذات.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): المتكلم التالي المدرج في قائمي مثل رواندا. أدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد نوغوا (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يشارك الآخرين في الإعراب عن تعازيه للدول الأعضاء التي فقدت مواطنها في حادث تحطم الطائرة المروحية الذي وقع في سيراليون. كما نعرب عن تعازينا للأمم المتحدة.

ويود وفدي أن يشكركم، سيد الرئيس، على عقدكم هذه الجلسة، التي سمعنا خلالها تقارير من الرئيسين والمدعين العامين للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

هذه المسائل اهتماماً من المجلس في هذا الوقت، بينما ينظر ونؤمن بأن ذلك سيشهد إسهاماً كبيراً في عملية المصالحة في استكمال عمل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وما فتئ هناك شعور بالقلق حيال حقيقة أن عقوبة الإعدام تبقى مدرجة في مجموعة قوانين الدولة في رواندا. وأود أن أختتم هذه الفرصة كي أؤكد من جديد على التأكيدات التي قدمناها للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومفادها أن حكومتي على استعداد لأن تتخلى عن عقوبة الإعدام فيما يتعلق بالقضايا الحالة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ونحن بصدق استكشاف السبل القانونية الضرورية لتحقيق هذا المبدأ العام على نحو يتافق مع رغبات الشعب الرواندي في استراتيجيته التشريعية ووفقاً للمطالب المحددة للمحكمة الدولية.

وتود حكومتي أيضاً أن تختتم هذه الفرصة لكي تصرح بأنها ترحب بالحصول على تأييد مؤسساتنا القانونية بينما نعد لإحالة هذه القضايا. وفيما قد أحرزنا تقدماً هائلاً في إعادة بناء مؤسساتنا القانونية - التي، مثل كل شيء آخر في رواندا، أصبحت بضرر من جراء أعمال الإبادة الجماعية - نقدر الحصول على دعم في توفير تدريب عملي إضافي للعاملين المهنيين في المجال القانوني لدينا.

ويتوقع من المجتمع الدولي دعم رواندا، بينما نبذل جهوداً كبيرة للاستثمار في حكم القانون استناداً إلى مؤسسات قانونية قوية. ونحن لا تتوقع من المجتمع الدولي، نظراً للقيود على مواردنا، أن يضع شروطاً علينا، حتى حينما يجري النظر في إحالة القضايا. وأفضل إرث يمكن أن تتركه المشاركة الدولية في عملية العدالة في رواندا هو بناء مؤسسات قانونية قوية تستمر إلى الأبد.

وتود رواندا أن يبدأ المدانون بقضاء مدة عقوباتهم في البلد. ونحن نؤمن بأنه ينبغي تنفيذ الأحكام في البلد الذي اقترفت فيه الجرائم. ومن الصعوبة بمكان تخيل إمكانية إنفاذ

حينما عرض مكتب المدعي العام أول مرة استراتيجيته للإنجاز، استهدف محاكمة ما يعادل ٣٠٠ قضية لمشتبه بهم اعتبروا أبرز المسؤولين قبل أن تستكمل المحكمة عملها. وهم المشتبه في أنهم يتحملون المسؤولية الأكبر هم الأشخاص المتهمون بتحمل المسؤولية الأعظم عن الإبادة الجماعية. بيد أن ذلك الرقم انخفض سريعاً بعد ذلك - أولاً إلى ٢٥٠ وبعد ذلك إلى ١٥٠. أما الآن فهو أقل من ٥٠.

وفي حين أن عدد المشتبه بهم الأكبر مسؤولية الذين تلاحقهم المحكمة قد يكون انخفض، فإن خطورة الاتهامات الموجهة إلى بعض هؤلاء المشتبه بهم، الذين لم يعودوا ملاحقين من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، تقتضي اهتمام مجلس الأمن بغية ضمان ألا يفلتوا تماماً من العدالة. ويود وفدي أن يطلب إلى المجلس أن ينظر على نحو جدي في هذه المسألة بهدف ضمان عدم الإفلات من العقاب، وأن يقدم هؤلاء المشتبه بهم إلى العدالة. وبالتالي فإننا لا نرى استراتيجية الإنماز للمحكمة بوصفها استراتيجية خروج بالنسبة للمجتمع الدولي. ونؤمن بأنه تقع على المجتمع الدولي، وخاصة المجلس، المسؤولية عن تقديم هؤلاء المشتبه بهم إلى العدالة، سواء كان ذلك في المحكمة الجنائية الدولية في رواندا أو في مكان آخر.

وستستمر رواندا تعمل على نحو ثبات مع البلدان التي يقيم فيها هؤلاء المشتبه بهم، بهدف إحالتهم إلى رواندا للمحاكمة.

وتنطليع حكومي إلى إحالة القضايا من المحكمة إلى رواندا، امتثالاً للقرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣). وسيكون شعب رواندا، الذي شعر بأنه بعيداً عن المحكمة التي تتخذ مقرها على بعد مئات الأميال، قادرًا على مراقبة المحاكمات مباشرة.

منشآت الاحتجاز لدينا لم تكن تفي بالمعايير الدولية. وفي ذلك السياق، فإن حكومي، على الرغم من تنافس الأولويات على الحصول على الموارد، قد أنشأت أحيرًا منشأة احتجاز تفي بالمعايير المطلوبة. وزار وفد من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا المنشأة الجديدة قبل بضعة أسابيع، وقد سر التقى المبدئي للفريق حكومي، وهو أوضح أن المنشأة تفي بالمعايير الدولية المطلوبة.

ولذلك فنحن نتطلع إلى أن يرسل المدانون إلى رواندا لقضاء مدة عقوبتهم. ونحن نعتقد أن هذا سيسمهم في عملية المصالحة، حيث أن العدالة لن تأخذ مجراهما فحسب، ولكن أيضاً سيتم التأكد من أنها قد أخذت مجراهما.

ولقد أحطنا علماً بمخالophon المدعى العام عن التحقيقات الخاصة، ونرحب باستمرار اتصاله بسلطات رواندا حول هذه المسألة.

ويعيش العديد من بحثوا من أعمال الإبادة الجماعية في ظل ظروف قاسية. ونحن نحيث المجلس على الإقرار بالصعوبات المائلة التي واجهها أولئك الذين بحثوا من أعمال الإبادة الجماعية - وخاصة اليتامي والأرامل وضحايا العنف الجنسي. وحيث المجلس أيضاً على أن يقر بأن معظم الناجين أشد فقراً وأكثر تعرضاً للخطر اليوم مما كانوا عليه قبل 10 سنوات نتيجة أعمال الإبادة الجماعية. وعلى وجه الخصوص، نود أن نستعرض انتباه المجلس إلى مأساة آلاف النساء اللاتي أصبحن بغير وسق نقص المناعة البشرية نتيجة اغتصابهن. وبينما يمكن لمن اغتصبوهن أو أمرروا باغتصابهن الحصول على أفضل عناية تحت رعاية الأمم المتحدة، من خلال المحكمة الدولية فإن ضحاياهم يموتون بأعداد كبيرة. ولم يحصل ذلك الموضوع على الاهتمام الضروري في سياق حماية الشهود، لأنهم هم الأشخاص المتوقع منهم الإدلاء بالشهادة في القضايا قيد النظر في أروشا. ولذلك، نناشد

الأحكام بصرامة في بلدان تبعد آلاف الأميال عن أماكن اقتراف الجرائم، حيث يكون هناك قدر ضئيل من فهم أو تقدير مدى خطورة الجرائم.

واسمحوا لي بأن أعطي مثالاً. في شهر نيسان/أبريل، حينما أحيا العالم الذكرى السنوية العاشرة لأعمال الإبادة الجماعية في رواندا، سمح للمدانين الذين يقضون مدة عقوبتهم في مالي بترك مكان احتجازهم وبإحياء مخابرations هاتفية حول العالم، بما في ذلك برنامج كينيارواندا من إذاعة بي بي سي. وأجريت لهم مقابلة صحفية مع بي بي سي أنكروا فيها أن أعمال الإبادة الجماعية قد وقعت أصلاً، ووعدوا بالعودة إلى رواندا. وقد كانت تلك البيانات محسوبة عمداً لكي تبث الخوف في قلوب المجتمعات المحلية التي صدمت بالفعل من جراء أعمال الإبادة الجماعية ونجحت منها.

وقد تناهى إلينا منذ ذلك الحين أن تلك الممارسة تنفذ بشكل روتيني للأشخاص المدانين الذين يقضون مدة عقوبائهم في مالي حيث يسمح لهم بترك مكان اعتقالهم لإحياء مكالمات هاتفية. ولا أعتقد أني بحاجة إلى تذكير أحد بأهم أشخاص مدانون بأخطار الجرائم الممكن تخيلها. ونحن لا نشعر فحسب بأن هذه الممارسة مشينة جداً - خاصة وأنها ترامت، مثلما حدث، مع وقت تخبيء فيه ذكري مليون ضحية لأعمال الإبادة الجماعية - ولكنها أيضاً تشير تساؤلات حول فكرة قضاء المدانين لعقوبائهم خارج رواندا. وإننا نناشد سلطات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا كفالة لا تمنع البلدان التي تورطت في أحداث عام 1994 فرصة الإشراف على تنفيذ الأحكام. وإذا حدث ذلك، فلن يعتبر أن العدالة قد أخذت مجراهما. تلك هي الحالة حتى لو كان القرار نابعاً من نية حسنة.

وحكمي على دراية بأن الطلبات السابقة بقضاء مدة العقوبة في رواندا لم تؤخذ على محمل الجد، لسبب أن

إن القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) أيد استراتيجية المحكمة لإنجاز الأعمال، وتشاطر صربيا والجبل الأسود الآخرين تأييداً للحول الزمني المتواتي لاستكمال عمل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

سيسهم تعزيز النظم القانونية الوطنية، مثلما تم التركيز عليه في قرار مجلس الأمن رقم ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، إسهاماً كبيراً في استراتيجية إنجاز أعمال المحكمة. وقدر حكومي جهود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنظيم زيارة لقضاة من إدارة جرائم الحرب في محكمة بغراد الخلية، بعرض نقل المعرفة والخبرة من ممارسة المحكمة الجنائية، وأيضاً إنشاء قنوات الاتصال بين المحكمة الخاصة والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ونحن نرحب أيضاً بالالتزام المعلن من المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بتأييد إجراءمحاكم ذات مصداقية لجرائم الحرب تفي بالمعايير الدولية الواجب تطبيقها في جميع دول يوغوسلافيا السابقة.

لقد بدأ بلدي بصفة مستقلة اتخاذ عدد من الإجراءات ضد مرتكبي جرائم الحرب. وفي الإجراءات القضائية التي تمت أمام المحاكم الوطنية لصربيا والجبل الأسود أدين ١٧ شخصاً وحكم عليهم بالسجن لفترات تتراوح ما بين ثانية سنوات و ٢٠ سنة وهي العقوبة القصوى. وبمجلس جرائم الحرب في المحكمة الجنائية في بغراد يقوم حالياً بالتحقيق في قضايا هلانيشا، وبتروفو سيلو، وباتيانيشا، وببروسيتشا، بمساعدة دولية على نبش الحثث وتوفير التحليل الطبي الشرعي.

وبينما نؤكد من جديد أننا ندرك تماماً التزاماتنا تجاه المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، نرى أنه من الضروري أن نكرر أن أي تقسيم للتعاون يجب أن يقوم على الحقائق، وليس على تصورات سياسية مسبقة. وقد درست

المجلس والأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي توفير المساعدة العاجلة لأولئك النساء وللناجين الآخرين من الإبادة الجماعية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): المتكلم التالي مثل صربيا والجبل الأسود، أعطيه الكلمة.

السيد كالودجيروفيش (صربيا والجبل الأسود): (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن التعازي للأمم المتحدة ولأسر ضحايا الحادث المأساوي الذي وقع هذا الصباح في سيراليون.

إبحوا لي، سيدى، أنأشكركم على هذه الفرصة لكي أعلن موقف حكومتي بشأن الموضوع قيد النظر. وأود أيضاً أنأشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمدعين العامين التابعين لهما على إحاطتهم الإعلامية الشاملة.

تلتزم صربيا والجبل الأسود بإدارة العدالة الدولية من خلال إبقاء المسؤولية الجنائية الفردية على جميع من ارتكبوا جرائم طوال فترة الصراعات في أراضي يوغوسلافيا السابقة. وقد اكتسبت الحقيقة التي ظهرت أثناء أعمال المحكمة الدولية أهمية محورية في تحقيق وجهة النظر التاريخية بشأن الأحداث المأساوية التي أضرت بجميع شعوب يوغوسلافيا السابقة وأيضاً بشأن إرث نظام ميلوسيفيتش.

ولذلك، نرىتعاوننا مع المحكمة لاهي أنه التزاماً وطنياً ودولياً على حد سواء. وقد اقترف معظم من أدانتهم المحكمة، في المقام الأول، جريمة ضد شعوبهم ذاتها. ولم يوجه الاتهام من قبل للشعب الصربي باقتراف أعمال الإبادة الجماعية أو التطهير العرقي. وعلاوة على ذلك، نحن نرى أن الكشف عن الحقيقة في أعمال المحكمة الجنائية الدولية وأيضاً في المحاكم الوطنية سيسهم في تعزيز الثقة المتبادلة والمصالحة في أراضي يوغوسلافيا السابقة.

إن حكومتي تدرك أن التعاون مع المحكمة واجب عليها وأنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله في ذلك الصدد. والتعاون مع المحكمة عملية مستمرة فيها حكومي، مواصلة جهودها لتحسين ذلك التعاون كجزء من وفائها بمدف صربيا والجبل الأسود المتمثل في اتخاذ مزيد من الخطوات تجاه الاندماج في الإطار الأوروبي الأطلسي.

وبالنظر إلى أنها خلال السنوات القليلة الماضية استجمعنا إرادتنا لتسليم القادة السياسيين والعسكريين ذوي الرتب العليا إلى المحكمة أو المساعدة على إحالتهم إليها، بما في ذلك سلوبودان ميلوسيفيتش، وميلان ميلوتينوفيتش، ودراغوليبوأويدانيفيش وغيرهم، الأمر الذي لم يسبق له مثيل في التاريخ الحديث لأي دولة، يمكن للمجلس أن يطمئن إلى أنها ستواصل في المستقبل القرىب التعاون مع المحكمة على نفس المنوال.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): المتكلم التالي المدرج في قائمي هو مثل كرواتيا، وأدعوه إلى شغل مقعد على طاولة المجلس والإدلاء ببيانه.

السيد دروبنياك (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بالإعراب عن أعمق تعازي كرواتيا بمناسبة الخسارة المأساوية في الأرواح التي حدثت أثناء أداء الواجب في سيراليون.

تشيد كرواتيا بإشادة عالية بالتقدير المقدمين من رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمدعية العامة (S/2004/420). وتتوفر الوثائق أساسا قوية ومدروسا بعناية لمواصلة العمل تجاه التنفيذ الناجح لاستراتيجية إنحاز الأعمال. ويحيط تقريراهما علما بالجهد الكبير الذي بذلته كرواتيا للتعاون الكامل وغير المقيد مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وأغتنم هذه الفرصة لأنشر

حكومتي بعناية التقرير المعروض على المجلس اليوم. وأولينا اعتبارا خاصا لتقييمات تعاون صربيا والجبل الأسود مع المحكمة الجنائية الدولية والنقد المقدم من مكتب المدعية العامة فيما يتعلق بعدم كفاية التعاون مع المحكمة. وفي ذلك الصدد، أود أن أبرز بعض النقاط الهامة.

كان التعاون مع مكتب المدعية العامة على مستوى منخفض نوعا ما بسبب الظروف الناشئة عن الحالة السياسية في البلد - العملية المطولة لإقامة الحكومة الصربية الجديدة وتعيين مجلس وزراء صربيا والجبل الأسود، وكذلك الانتخابات الرئاسية في صربيا. وفي الوقت نفسه، كانت كل الطاقات مركزة على ضمان الاستقرار السياسي في البلد، وصون وبناء المؤسسات ومواصلة عمليات الإصلاح التي تم البدء فيها.

وحتى في وجه هذه المصاعب، وحين لم يُؤسسْ بعد المجلس الوطني للتعاون مع المحكمة، بذلنا جهودنا للمحافظة على مستوى أساسى من التعاون مع المحكمة. وظلت تجري اتصالات منتظمة، و يومية تقريبا، على المستوى العملي بين مكتب المدعية العامة وبغراد. وتم الرد على أكثر من ٥٠ طلبا من مكتب المدعية العامة بتوفير الوثائق المطلوبة، ومنح التفاصيل القانونية وتوفير المعلومات ذات الصلة. ومن المتوقع أن يصل إلى بلغراد فريق للتحقيق في الأيام القليلة المقبلة، وسيتاح له الوصول إلى أرشيف وزارة الخارجية.

والآن بعد أن أكد مواطنو صربيا بقوة في انتخابات الأحد التزامهم بالديمقراطية، هيأت الظروف السياسية الداخلية لحكومة صربيا للوفاء بالتزامها إزاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في أقرب وقت ممكن. وإن أؤكد للمجلس أن التعاون مع المحكمة، وبصفة أساسية مع مكتب المدعية العامة، سيكون من أولويات سياستنا الخارجية.

وأود أن أبلغ المجلس أن مثلي المحكمة بالإضافة إلى الخبراء القانونيين الكرواتيين شاركوا في أيار/مايو وحزيران/يونيه من هذه السنة في برنامج تدريبي للقضاء الكرواتي. وتلك العملية المهمة نظمتها وزارة العدل الكرواتية، بالتعاون مع قلم المحكمة. وسيجري تنفيذ برنامج آخر مماثل حتى تشرين الأول/أكتوبر من هذه السنة وسيشمل تقريباً ٦٠ من القانونيين المحترفين. وقد تُنظم مؤخراً مؤتمر يشمل قسم الضحايا والشهداء التابع للمحكمة ومهنيين في مجال الصحة والرعاية من كرواتيا بغية مناقشة الاحتياجات المادية والمعنوية والنفسية للشهداء. وكان غرض المؤتمر مناقشة كيفية إنشاء شبكات للصحة والرفاه في جميع أنحاء كرواتيا يمكن أن تساعده على توفير خدمات الإعداد والمتابعة للشهداء الذين يذلون بشهادتهم في المحكمة. واعتمدت كرواتيا أيضاً قانوناً لحماية الشهود.

ولا تنفك كرواتيا متننة للمحكمة وخبرائها على مساعدتهم القيمة، التي ستعزز قدرة القضاء الكرواتي على محاكمة جرائم الحرب بطريقة احترافية وغير متحيزة. وتشعر كرواتيا أنها مستعدة لتولي جزء من عبء أعمال المحكمة عما قريب في خريف هذه السنة وستواصل حوارها مع المحكمة بشأن هذا الموضوع والتعاون في ميدان التدريب والمساعدة التقنية. وأود أن أضيف أن كرواتيا كانت سعيدة بأن تسمع صباح اليوم أن المدعية العامة تعتمد طلب إحالة ما تسمى بقضية حبيب ميداك إلى كرواتيا. ونحن نعرب عن تقديرنا لذلك تقديرًا كبيراً.

لقد بدأ القضاة الكرواتي بشكل مستقل في عدد من الإجراءات ضد مرتكبي جرائم الحرب في كرواتيا. وتلك المحاكمات كانت وما زالت تراقبها المحكمة على نحو وثيق، وفقاً للقانون الكرواتي، الذي يجعل من حق مثلي المحكمة متابعة الإجراءات ويتيح لهم الوصول إلى سجلات المحكمة.

رئيس المحكمة والمدعية العامة على عبارات الثناء التي وجهها إلى تعاون كرواتيا مع المحكمة.

ويسعدني اليوم أن أعلن أن كرواتيا قد أوفت بجميع التزامها إزاء المحكمة، بما في ذلك التزامها المالية، ما عدا واحداً. وفيما يتعلق بقضية أنتي غوتوفيتش، حيث لا يزال الشخص المتهم طليق السراح، فإن الحكومة الكرواتية، على نحو ما هو مذكور في الفقرة ٤٢ من تقرير المدعية العامة، تعمل الآن كل ما في وسعها لتحديد مكان تواجده وإلقاء القبض عليه. ويسعد كرواتيا بوجه خاص أن الجهد الذي بذلتها الحكومة في هذا الصدد بالذات لم تذهب دون أن تلاحظها المحكمة.

وإكمال استراتيجية إنجاز الأعمال للوفاء بالمواعيد النهائية المحددة بالأعوام ٢٠٠٤، ٢٠٠٨ و ٢٠١٠، على نحو ما هو مبين في قراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، يجب أن يظل أولوية للمجلس. وتقف كرواتيا مستعدة للإسهام في تحقيق ذلك المدف بأكبر قدر ممكن. وعمل المحكمة وأهميتها للاستقرار الدائم بعد انتهاء الصراع في جنوب شرقي أوروبا ينبغي ألا يُحکم عليها بأعمالها القضائية فحسب ولكن أيضاً إزاء خلفية الانتهاء منها في الوقت المناسب. ويجب عدم نسيان الماضي، ولكن ينبغي ألا يُحجب المستقبل. وفي عام ٢٠١٠ حيث يقتضي الجدول الزمني للمحكمة إكمال كل أعمالها، ينبغي لمسائل الاندماج الأوروبي والتعاون الإقليمي والازدهار الاقتصادي والاستثمارات المرجحة أن تسود تماماً على العناوين الرئيسية في جميع أنحاء المنطقة.

إن نقل القضايا إلى الولايات الوطنية المختصة للمحاكمة أحد ركائز استراتيجية إنجاز الأعمال. وكرواتيا مستعدة لأخذ عدد من القضايا من المحكمة وهي تقوم بإعداد القضاة والمدعين العامين الكرواتيين لتلك المهمة الخطيرة.

على الضحايا أو الشهود. وعلى أية حال، ستفي كرواتيا بالتزاماتها حيال المتهمنين الذين أطلق سراحهم بصورة مؤقتة.

إن المحكمة لا تستطيع فحسب أداء دورها التاريخي عن طريق إصدار الأحكام ضد المتهمنين الذين ثبتت إدانتهم. وبالنسبة لکرواتيا فإن السجل التاريخي والسياسي الدقيق المدون عن طريق العمل القضائي للمحكمة لا يقل أهمية عن السجل القانوني أو معاقبة مرتكبي الجرائم. وإدانة شخص أو براءاته لا يمكن ثبوتها إلا أمام المحكمة. وإذا أخذت کرواتيا ذلك في الحسبان، قد سلمت المحكمة جميع المتهمنين الذين تمت تهمتهم من الوصول إليهم. وهؤلاء الذين ثبتت إدانتهم تحب معاقبتهم بدون اعتبار خلفيتهم العرقية. ومع ذلك، لا بد لکرواتيا من إثارة تساؤلات بشأن الملاحظات الواردة في عدد من لواح الاتهام والتي لا تتماشى مع سجل تاريخنا الحديث، أو لا تنسجم بالكامل مع قرار الجمعية العامة بشأن أراضي کرواتيا المحتلة.

ولا يمكن تحقيق العدالة الكاملة إلا عندما يجد الذين قاسوا أشد المعاناة العزاء والرضا في الاعتراف بأن كل ما تعرضوا له لم يذهب سدى. وقد قيل مرات عديدة وبحق إن المحكمة تؤدي دور العدالة والذاكرة. إن الأجيال القادمة عندما ستقرأ سجلات المحكمة حول الأحداث التي وقعت على أراضي جمهورية کرواتيا، يجب أن تتمكن من التمييز بين المعذبي والضحية، ويجب أن تدرج ما الذي حدث خلال الأيام الحاسمة للحرب التي شهدتها الوطن والتي ستظل أيامًا مشرقة في تاريخ بلادي.

في الختام، أود أن أبين بوضوح شديد، كبلد مرشح للعضوية في الاتحاد الأوروبي، أن کرواتيا تدرك تماماً أهمية التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وستستمر في الوفاء بكل الالتزامات المترتبة عليها بقدر المستطاع.

وإضافة إلى ذلك، يمكن استخدام مادة الأدلة التي تحصل عليها المحكمة الجنائية الدولية مباشرة في القضايا المحلية.

والأحكام النهائية التي صدرت مؤخرًا في بعض أحطر القضايا تؤكد المعايير المهنية التي حققها القضاء الكرواتي في هذا المجال الصعب والشديد الحساسية من الناحية السياسية.

أود التذكير بموقف کرواتيا، الذي عرضناه في تشرين الأول/أكتوبر الماضي أثناء مناقشة مجلس الأمن لهذا البند، بشأن مسؤولتين هامتين، يبدو أنه جرى التغاضي عنهما بطريقة ما، وهو دفع التعويض لمن ثبتت براءتهم، وتنفيذ الأحكام الصادرة في أقرب مكان ممكن من مكان إقامة الحكم. وتعتقد کرواتيا بوجوب تعديل صلاحية المحكمة عن طريق إنشاء إجراء مناسب يمكنها من دفع التعويضات للمتهمين بطريق الخطأ الذين حررت مقاضاتهم واحتجازهم. وفيما يتعلق بتنفيذ الأحكام، أود التذكير بأن الصكوك الدولية الأساسية في هذا الميدان تحبذ احتجاز السجناء في مكان قريب بشكل معقول من أماكن إقامتهم العادية. وأما التوجه القائم منذ عام ١٩٩٣، فيتوحى تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة خارج أراضي يوغوسلافيا السابقة. ومع ذلك نجد أن من المهم التأكيد من جديد على الطلب إلى الأمين العام بأن يقوم بمراجعة توجيهات سلفه إزاء تلك الترتيبات.

وتؤيد کرواتيا فيما يتعلق بإطلاق سراح المتهمنين الذين يتظرون المحاكمة لفترة مؤقتة أن يتم تنفيذ هذا الإجراء حيشما كان ذلك ممكناً. وتقر کرواتيا مع التقدير بأن المحكمة كانت متعاونة في هذا المجال بشأن عدد من القضايا. وكما تأكّد في قضية اللواء أدبي، فإن حكومة کرواتيا تتضمّن ممثل الموطنين من کرواتيا، الذين أطلق سراحهم مؤقتاً، أمام المحكمة في لاهاي، وستكفل كذلك أئمّم لن يشكلوا خطراً

ستفي بمجموع متطلبات العمل القانوني السليم وحقوق الإنسان. وأأمل أن تكون منشآت الاحتجاز في سراييفو والتي تستجيب للمعايير الدولية جاهزة في كانون الثاني/يناير، وإذا لم تكن جاهزة حتى ذلك التاريخ، فستكون جاهزة بعد مجرد أشهر قليلة من ذلك الموعد. وبذلك سيكون من الممكن إحالة القضايا إلى سراييفو من المحكمة الجنائية الدولية في أوائل عام ٢٠٠٥.

وفيما يخص كرواتيا، وكما أشرت إليه سابقاً، فإن التقارير المقدمة مؤخراً من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومن مجلس أوروبا ما زالت تشير إلى بعض المشاكل في ميدان العمل القانوني السليم والتراهنة، وخاصة فيما يتعلق بحالات التحiz المتواصل على أساس الهوية العرقية للمتهم أو الضحية. ونحن في المحكمة ملتزمون بالعمل مع حكومة كرواتيا لتعزيز قدرة جهازها القضائي لكي نتمكن، في أمد غير بعيد، من إجراءمحاكمات نزيهة لقضايا جرائم الحرب، بحيث تلتزم بالكامل بحقوق الإنسان الدولية والإجراءات القانونية السليمة. وهناك مجال للتفاؤل باحتمال إحالة عدد محدود من القضايا إلى المحاكم في كرواتيا التي تلقى القضاة والمدعون العامون فيها تدريباً خاصاً ويستمرون في تلقى هذا التدريب. ونحن في المحكمة نشارك بنشاط في عملية تدريبهم.

وفيما يتعلق بصربيا والجبل الأسود، فقد اخسرت توقعات إحالة قضايا إليها بالطبع، وذلك بسبب نقص التعاون في الماضي بين صربيا والجبل الأسود مع المحكمة. وأود أن أشير في ذلك السياق إلى أن تقرير بعثة من قبل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وقد أعد على أساس رصد المحاكمات خلال العام ٢٠٠٣، وجد أن الجهاز القضائي هناك تنقصه القدرة على إجراء محاكمات خاصة بجرائم الحرب وفقاً للمعايير المقبولة عالمياً. ونحن في المحكمة نستمر في الالتزام بمساعدة صربيا والجبل الأسود لرفع مستوى

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للقاضي مiron لكي يرد على الأسئلة التي أثيرت.

السيد مiron (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكر أعضاء المجلس على التأييد الذي عبروا عنه، وعلى ملاحظاتهم وأسئلتهم. وأشارت بشكل خاص إلى التعليقات حول المبدأ الجامع للعدالة والمساءلة ومنع الإفلات من العقاب، وفيما يتعلق بموع德 الانتهاء من تفاصيل استراتيجية الإنماز.

كما أعرب عن شكري لعدد من أعضاء المجلس الذين أبدوا ملاحظات حول الآثار السلبية والخطيرة الناجمة عن التجميد الحالي للميزانية. وأأمل أن يصفع جميع الأعضاء إلى المناشدات التي قدمها اليوم أعضاء في مجلس الأمن إلى سائر الأعضاء لكي يقوموا بتضليل المستحقات المتأخرة في أسرع وقت ممكن. وما نحن بصدده هنا ليس مجرد عملية دفع تقنية وليس أقل من التزام أسرة الأمم المتحدة بمبادئ العدالة.

وأود أن أنتقل الآن إلى بعض الأسئلة المحددة التي وجهت إليّ وإلى زملائي. وأبدأ بممثل فرنسا الذي وجه السؤال حول كيف ومتى ستحال القضايا إلى سلطة القضاء الوطني وما هي شروط ذلك؟ فكما أشرت باقتضاب في تقريري هذا الصباح، يختلف الوضع فيما يتعلق بمجموعة الدول التي تشكل إقليم يوغوسلافيا السابقة. وفيما يتعلق بالبوسنة والهرسك، فقد عملت المحكمة بجهد جهيد مع مكتب الممثل السامي ومع سلطات حكومة البوسنة والهرسك من أجل المساعدة على إنشاء المحكمة الخاصة بجرائم الحرب في سراييفو على مستوى محكمة الدولة الموجودة فعلاً هناك. وكما أشرت إليه بإيجاز هذا الصباح، ينبغي أن تكون المنشآت الالزمة للمحكمة جاهزة للعمل في سراييفو في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وقد أعربت عن ثقتي بهذا الصباح، وأكرر الآن، بأن المحكمة الخاصة في سراييفو

أمراً خطيراً، لأن القرار بشأن إحالة قضية ما أو عدم إحالتها سيتخذه فريق من القضاة - محكمة ابتدائية - الذي سيأخذ كل الواقع في الاعتبار، بما في ذلك المواد الأساسية التي لخصتها لممثل فرنسا.

وأنتقل الآن إلى سؤال مثل المملكة المتحدة المتعلق بتمديد ولاية القضاة الذين طالت مدة محاكماتهم، على أقل تقدير - لو فهمته بصورة صحيحة - ستة أشهر بحلول موعد انتهاء ولايتيهم. وأعتقد أنه من الضروري اتخاذ بعض الإجراءات وفقاً لاقتراح المملكة المتحدة. وسواء كان القطع للمحاكمات الجارية ينبغي أن يكون ستة أشهر حسبما اقترح مثل المملكة المتحدة، أو خلاف ذلك، فهذه مسألة يتعين علينا أن نفكّر فيها أكثر قليلاً. وما من شك، مع ذلك، أن هناك رغبة قوية جداً لدى المجتمع الدولي مفادها أن القضاة الذين لم يتّخبو مرة أخرى والذين ينظرون قضية ما ينبغي السماح لهم بالاستمرار في نظر تلك القضية حتى انتهاءها.

والآن، سيتم التخفيف من حدة بعض الصعوبات والمخاطر التي تعرقل سير الأمور، ولكن دون القضاء عليها بفعل الاقتراح الذي تقدمنا به، نحن القضاة، إلى الأمين العام والذي قبل به، ويقضي بتقريب موعد الانتخابات إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. ومن شأن ذلك أن يمكننا من أن يكون لدينا قضاة أكثر كفاءة بناء على علمنا حينئذ بشأن القضاة الذين سيبيّدون بعد تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ والقضاة الذين لن يستمروا بعد ذلك التاريخ. وهذه أيضاً فرصة طيبة لتنذير المجلس من جديد بأنه ستكون هناك حاجة بالتأكد إلى تمديد ولايات قضاة مؤقتين سيُعنون بقضايا قيد النظر عندما تنتهي مدة ولايتيهم، بموجب النظام الأساسي القائم، في حزيران/يونيه ٢٠٠٥. ومن الضروري أيضاً، إن كان لي أن أقترح، انتخاب قائمة جديدة من القضاة المؤقتين، تماماً مثلما سنتخّب قائمة جديدة من القضاة الدائمين. وقد

الأجهزة القضائية في ذلك البلد إلى مستوى المعايير الدولية من حيث قدرها على إجراء محاكمات منصفة لقضايا جرائم الحرب.

وقد سألني مثل فرنسا أيضاً عن الشروط التي تعمل في إطارها، وأود الآن أن أتكلّم عنها بإيجاز. الشرط الأول، وخاصة بموجب المادة ١١ مكرراً المعدلة، هو عدالة المحكمة وتتوفر العملية الواجبة في البلد المتلقى. بعد ذلك، بالطبع، هناك استبعاد عقوبة الإعدام. ونحن ننظر في هذا السياق، بموجب المادة ١١ مكرراً، في جسامّة الجرائم ومستوى المسؤولية. وأخيراً، ينبغي لنا أن نراعي توجيهات مجلس الأمن بمقتضى قراراته الأخيرة التي تحدّد معيار تحديد الرتب. وفي إطار تلك التوجيهات، لا يمكن أن يُحال إلى المحاكم الوطنية المختصة إلا المتهمون من الرتب الدنيا أو المتوسطة.

وبالإضافة إلى ذلك، هل لي أن أذكر مثل فرنسا بالتحديد الذي أدخل من ضمن التعديلات الأخيرة للمادة ١١ مكرراً، والذي يمكننا لأول مرة من إحالـة قضـايا إلى ولايات قضـائية خارـج يوغـوسلاـفـيا السابقة عندما تكون لدىـ البلد المعـنىـ المحـاكمـ الـلازمـةـ وعـندـمـاـ يـكـونـ الـبلـدـ مـسـتـعـداـ وـرـاغـبـاـ فيـ قـبـولـ إـحـالـةـ تـلـكـ الـحـالـاتـ إـلـىـ قـضـائـهـ. وـهـذـاـ يـوـفـرـ صـمـامـ أـمـانـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـتـسـيـ أـهـمـيـةـ بـالـغـةـ، بـمـرـورـ الـوقـتـ، لـأـنـهـ لـوـ كـانـ ثـمـةـ عـجزـ فيـ الـعـلـمـةـ الـواـجـبـةـ فيـ النـظـمـ الـقضـائـيـةـ فـيـ الـمـنـاطـقـ ذـاهـقاـ، سـيـكـونـ بـإـمـكـانـاـ - إـنـ أـعـربـتـ بـلـدـانـ أـخـرىـ خـارـجـ الـمـنـاطـقـ عنـ استـعـدـادـهـاـ وـرـغـبـتـهـاـ - فـيـ إـحـالـةـ قـضـائـاـ إـلـىـ تـلـكـ الـوـلـاـيـاتـ الـقـضـائـيـةـ الـإـضـافـيـةـ، الـأـمـرـ الـذـيـ يـسـاعـدـ عـلـىـ تـحـقـيقـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ إـلـإنـجاـزـ. وـأـنـاـ أـحـيـيـ زـمـلـائـيـ فـيـ الـحـكـمـ الـجـنـائـيـةـ الـدـولـيـةـ لـرـوـانـدـاـ الـذـيـ يـبـنـواـ لـنـاـ مـعـالـمـ الـطـرـيقـ لـصـيـاغـةـ مـادـتـاـ علىـ غـرـارـ المـادـةـ الـتـيـ اـعـتـمـدـوـهـاـ فـيـ نـيـسانـ/ـأـبـرـيلـ.

أخـيراـ، وـفـيـمـاـ يـنـصـلـ بـهـذـهـ النـقـطـةـ، أـودـ أـنـ أـسـتـرـعـيـ اـنـتـبـاهـ الـمـحـلـسـ إـلـىـ أـنـ أـيـ تـكـهـنـاتـ بـشـأنـ إـحـالـةـ قـضـائـاـ سـتـمـثـلـ

وجود تعاون كامل بين حكومة صربيا والجبل الأسود والحكمة. وهذا التعاون ينبغي أن يكون قولاً وفعلاً وليس مجرد كلمات، وأنا أعرض مساعدتي على الحكومة الجديدة في أي شكل تراه مناسباً تحقيقاً لذلك المهدى المهام.

وسائل مثل ألمانيا أيضاً عما يمكن أن تفعله دول ثالثة لتشجيع التعاون بين الحكومة في بلغراد والحكمة. إن جل ما أود قوله عن هذا الموضوع هو التالي: كلما نجح المجتمع الدولي وأعضاؤه في إقناع الحكومة الجديدة بمحاسبة التعاون وأهميته مع الحكومة، كان ذلك أفضل. وأعتقد أن لتوعية الجماهير أهمية بالغة؛ وتدريب الجهاز القضائي هام جداً أيضاً.

ولقد سألني مثل إسبانيا عن التقدم في التفاوض على اتفاقات جديدة بشأن مسألة المكان الذي يمكن أن يقضي فيه أشخاصنا المدانون فترات عقوبتهن - والمسمي اتفاق إنفاذ الأحكام القضائية. وأود أن أقول إن الاتفاق الأخير الذي أبرمناه - وأعتقد أنه العاشر - أُبرم مع المملكة المتحدة، نحن متبنون جداً من أجله لذلك البلد. ويفاتح قلم محكمتنا باستمرار حكومات متعددة طالباً منها البدء بتفاوضات بشأن إبرام اتفاقات إضافية. وأود أن أستخدم هذه الساحة في حث الحكومات على إبرام مثل هذه الاتفاques مع الحكومة. ومع تزايد عدد الأشخاص المدانين فإن قدرتنا على إيجاد أماكن يمكن أن يقضوا فيها فترات عقوبتهن هي بالتأكيد غير كافية.

أعتقد أنني أجبت على الأسئلة التي وجهت إليّ وأشكر أعضاء المجلس على اهتمامهم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر القاضي ميرون على تعقيبه وأجوبيه وتوضيحاته.

أعطي الكلمة الآن للقاضي موسى للرد على التعليلات والأسئلة المقدمة.

التزمت بمناقشة هذه المسألة مع الأمين العام ومع مجلس الأمن في الخريف القادم.

سألهي مثل روسيا عن بعض الأمور التي ستثار فيما يتعلق بانتهاء أعمال المحكمة. وبصورة أكثر تحديداً، كان سؤاله ماذا تقترح بشأن آلية تحمل محل آليات قائمة لمعالجة مطالب المدانين. منحهم العفو أو تخفيض الأحكام؟ وثمة سؤال إضافي يتعلق، طبعاً، بآلية استعراض قائمة الآن في إطار المادة 26 من النظام الأساسي. وحالما تنهي المحكمة أعمالها، سيلزم إيجاد نوع من الآلية لمعالجة تلك الأمور. حالياً، فيما يتعلق بالعفو والأحكام، على سبيل المثال، فإن الإجراء ينص على أن الأمر يعود إلى رئيس المحكمة بعد التشاور مع مكتب الدائرة وقضائها الذين أصدروا الحكم أصلاً بحق الشخص المدان.

أعتقد أن من المبكر جداً إيجاد آلية لمعالجة هذه الأمور بعد انتهاء عمل المحكمة. وفي رأيي، أنه يلزم إيجاد آلية ما، لكن ينبغي أن تكون غير مكلفة. يجب ألا تكلف الأمم المتحدة أموالاً كثيرة. فعلى سبيل المثال، يمكن للمرء أن يتصور إنشاء فريق من القضاة الذين يمكنهم أن يجربوا على هذه الأسئلة والذين لا يعملون فعلياً ولا يحصلون على أي مقابل. بعبارة أخرى، سوف لا تدفع لهم أموالاً مجرد وجودهم في ذلك الفريق، بغية الاقتصاد في النفقات التي تسددها الأمم المتحدة.

وقد سألهي مثل ألمانيا سؤالاً عن فوز السيد بوريس تاديتش في صربيا. يتفهم أعضاء المجلس، بطبيعة الحال، إني لنأشعر بالارتياح إذا علقت الآن على الانتخابات التي جرت مؤخراً. كل ما أود أن أقوله عن هذا الموضوع - مع مراعاة الملاحظات التي أدى بها مثل صربيا والجبل الأسود قبل بضع دقائق عن التعاون مع المحكمة كونه أولوية للحكومة الجديدة في بلغراد - هو أنني لا أرغب في أكثر من

بناء الثقة والدعم فيما يتعلق بإحالة القضايا. وأنوه بطلب الممثل الرواندي لهذا الدعم.

إن مسألة العفو أو تخفيف الأحكام، التي أثارها الوفد الروسي، قد رد عليها من قبل زميلي، الرئيس مironov، بالشكل الكامل والمرضي. ولا أحتاج إلى الخوض في ذلك. وإن اتفق مع تقييمه.

بالانتقال إلى المسألة التي أثارها الوفد الباكستاني، من الواضح أننا لن نتمكن أبداً من التعامل مع كل المارين البالغ عددهم ٢٩ شخصاً. ولدينا الآن ٤٨ شخصاً تحت السيطرة، إن حاز القول. وهذه الحالات يجري النظر فيها، ولدينا ١٠ حالات أخرى تتنتظر في مركز الاعتقال التابع لنا. وبذلك سيبلغ عدد الحالات ٥٨ حالة. ثم هناك مسألة الحد الأقصى لعدد الحالات، الذي أشير في استراتيجيةتنا للإنجاز بأنه حوالي ٦٥ إلى ٧٠ حالة، على الأقل في المرحلة الحالية. وسنرى الكيفية التي سيتطور بها هذا الأمر مع مرور الوقت، ولكن من الواضح، مرة أخرى، أننا لا نستطيع التعامل مع كل الحالات، وأنه لتفادي الإفلات من العقاب - كما شدد الممثل الرواندي بقوته - من الأهمية أن نجد التقسيم السليم للعمل بين ما نفعله على الصعيد الدولي وعلى الصعيد الوطني. وستركز المحكمة الجنائية الدولية لرواندا على الوصول إلى المتهمين الذين يتحملون أعظم المسؤولية، كما شرح ذلك المدعى العام، ثم سيكون لزاماً علينا جميعاً أن نساعد السلطة القضائية الوطنية حتى تساعد مثل هذه الهيئات القضائية على التعامل مع القضايا الأخرى.

وهناك مسألة أثارها الوفد الإسباني تتعلق بالاتفاقات الجديدة. فمنذ أن اجتمعنا آخر مرة في ٩ تشرين الأول / أكتوبر، صادقت فرنسا على اتفاق إنفاذ ووقعت السويد اتفاقاً آخر دخل على الفور حيز التنفيذ.

السيد موسيه (تكلم بالإنكليزية): أود بدورى أن أتقدم بخالص الشكر لجميع أعضاء مجلس الأمن على عبارات التأييد والتشجيع التي وجهوها إلى المحكمتين، وخاصة إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي أثلتها هنا. ولقد لاحظت بشكل خاص وبتقدير كبير الإعراب عن ضرورة تعاون كل الدول، بما في ذلك تعاؤنها في اعتقال المشتبه فيهم والمدانين المارين، وضرورة تسديد جميع الدول لمساهماتها المالية، وهذه مشكلة أثراها كلنا نحن الأربع في بياننا الاستهلالي.

أنتقل الآن إلى بعض المسائل التي أثيرت. وأعتقد أنني سأبدأ بكلمة مثل المملكة المتحدة بشأن أمر ذكره أيضاً مثل ألمانيا، وهو مسألة إحالة القضايا. إن الإحالة بموجب المادة ١١ مكرر هي بالطبع قرار قضائي بالمقام الأول؛ والأمر متroxk لدائرة المحكمة لتقرر ذلك بناء على طلب من المدعى العام. بموجب المادة ١١ مكرر. ونحن لم نصل بعد إلى هذه المرحلة، ولكننا سنصل إليها قريباً. ولذلك لا تتعلق المسألة حالياً بالتقسيم الفعلى لقضية ولكنها بالأحرى تتعلق بالإطار العام. وعندما يتعلق الأمر بذلك المسألة، هناك مشكلتان رئيسيتان. الأولى هي مسألة عقوبة الإعدام في رواندا. وهنا لاحظت بيان مثل رواندا فيما يتعلق بتكرار التأكيدات على الامتناع عن الحكم بعقوبة الإعدام في القضايا الحالة من المحكمة الدولية. وإلى أي حد توجد هنا حاجة إلى الضمانات وهل يكفي ذلك، هاتان مسألتان قيد النظر حالياً.

وستكون المسألة الأخرى، ما إن يتم توضيح الإطار التشريعي، البحث في مسألة المؤسسة التي ستتناول مثل هذه القضايا والإجراءات التي ستتبع. مرة أخرى، هذه مسائل يتم استعراضها حالياً ومن السابق لأوانه بعض الشيء الخوض فيها الآن، حسب اعتقادى. ولكنني أود ببساطة أن أعلن اتفاقي مع أعضاء مجلس الأمن الذين شددوا على الحاجة إلى

قضية ليس لدى بشأنها أي حكم بالإدانة حتى الآن أو كنت مستعدة لإصدار حكم بالإدانة بشأنها ولكنني لم أفعل ذلك بعد أن اتخذ مجلس الأمن قراره. وهذه تسمى قضايا المستوى المتوسط، ولكنها رغم ذلك تخص مدعى عليهم أو مشتبها فيهم مذنبين بجرائم خطيرة جداً. إننا ننظر في إحالة تلك القضايا إلى السلطات القضائية الوطنية. ونعمل حالياً مع المدعي العام في بلغراد بشأن إحالة قضية مهمة جداً أعددت بشأنها فعلاً لائحة اتهام، لم أقدمها، ولكن المدعي العام في بلغراد وافق على تولي تلك القضية.

وسيكون هذا اختباراً. وسيكون اختباراً للبلغراد، وسيكون اختباراً لكرواتياً. ونحن ننتظر بلهفة أن تبدأ الدائرة الخاصة العمل في البوسنة والهرسك: فغير قضايا المادة 11 مكرراً - التي توحد بشأنها لوائح اتهام - هناك العديد من الملفات الأخرى بشأن المشتبه فيهم، تتضمن دليلاً وافياً لتقديمهم إلى المحكمة.

وكل هذا يعني القول إننا نبقى بشكل صارم ضد إفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، السيدة دل بونتي، على الإيضاحات التي قدمتها.

أعطي الكلمة الآن للسيد حسن بوبكر جالو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، للرد على التعليقات والأسئلة التي طرحت.

السيد جالو (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيد الرئيس، وأشكر أعضاء المجلس الآخرين على دعمكم. لقد طرحت بعض المسائل التي تقع في إطار مجال احتجاز، وهي مسائل تركز بشكل أساسي على إحالة القضايا. ويستند ردي أساساً إلى الإيضاحات التي قدمها القاضي موسىيه وقدمها رئيس المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، اللذان أوضحا عمليات الإحالة وشروطها.

أخيراً، أشكر الوفد الرواندي على تعليقاته، ولقد أحطتُ علماً بما قيل في ذلك البيان. مرة أخرى، أشكر جميع أعضاء مجلس الأمن على عبارات التأييد. وسوف نقلها إلى أروشا وستكون مبعث تشجيع كبير لنا في عملنا في الأيام والأشهر المقبلة حتى نلتقي هنا في المرة التالية للإبلاغ عن التقدم المحرز.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر القاضي موسىيه على التعليقات والتوضيحات التي قدمها.

أعطي الكلمة الآن للسيدة ديل بونتي، المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، للرد على التعليقات والأسئلة المطروحة.

السيدة ديل بونتي (تكلمت بالفرنسية): أود أنا أيضاً أن أشكر جميع أعضاء مجلس الأمن على تعليقاتهم وتقديراتهم، وخاصة على الرسالة التي تلقيتها من البعض ومفادها أنه لا بد من محاكمة كراديتش وملاديتش وغوتوفينا في لاهاي. ومن المؤكد أنه يسعدني ويسعد زملائي والمحكمة بأكملها أن نستمع إلى رسالة كهذه.

لقد أجاب الرئيس ميرون على جميع الأسئلة وليس لدى ما أضيفه سوى نقطتين هامتين. إن الاحظ أن صربيا والجبل الأسود تعتمد استئناف التعاون، وإن أعني بالفعل عبارة "ستائف" لأن، وكما أكدتُ مراراً منذ كانون الأول/ديسمبر، لم يكن لدينا أي تعاون على الإطلاق. وهذه نية حسنة، وإن أنتظر نتائج فورية. إن الحالة ملحة. وباستطاعة بلغراد أن تبدأ تعاونها على الفور. وإن بالطبع تحتاج إلى محاور، نظراً لأن بلغراد ظلت مجهلة لدى حتى الآن.

ثانياً، وفيما يتعلق بإحالة القضايا، عندما يشير الرئيس ميرون إلى قضايا في إطار المادة 11 مكرر، فهذه قضايا اتخذنا بشأنها أحكاماً بالإدانة. ولدي حوالي ١٠٠

في تولي بعض قضايا الإحالة. وتلك عالمة مشجعة جداً على أن هذه الدول تفسي مسؤوليتها الدولية في المساعدة على محكمة تلك القضايا.

وفيما يتعلق بالمحظوظ الزمني، فإننا في مكتب المدعي العام نبدأ العمل بشأن هذه الإحالات من الآن. ونحن نتوقع أنه بحلول منتصف العام المقبل سنكون قد انتهينا من العمل بشأن كل الملفات التي نريد إحالتها إلى الولايات القضائية الوطنية.

لقد تساءل مثل باكستان: ماذا يحصل إذا لم نتمكن من إحالة هذه القضايا؟ قلت إنني سأعود إلى مجلس الأمن وأقدم المشورة للمجلس بشأن الحالة. ولا يسعني أن أدرك في الوقت الحاضر ماهية الخيارات التي نحن بحاجة إلى النظر فيها حينما يبلغ تلك المرحلة. وبشكل أساسي، أعتقد أنها بحاجة إلى أن نكتدي. عموماً أنه ينبغي أن ندع الإفلات عن العقاب يسود. وبالفعل، أسرفت استراتيجية الإنماز عن حالة خلقي فيها سبيل عدد لا يأس به من الأشخاص كان من شأنهم بغير ذلك أن يقدموا إلى المحكمة. وجعلتنا صعوبة إنماز كل تلك القضايا نرکز على فئة محددة. وإذا وجدنا أنه ليس في وسعنا حتى إحالة تلك القضايا إلى الولايات القضائية الوطنية للمحاكمة، وبالتالي سيتعين على مجلس الأمن والأمم المتحدة بنطاقها الأوسع، بالترافق مع المحكمتين، أن ينظر في خيارات أخرى تضمن أن لا يسود الإفلات من العقاب.

وستقتضي بعض البلدان المعنية تقديم دعم مالي. ولن يكون ذلك من مسؤولية المحكمتين، لأننا لن نتمكن من تقديم هذا الدعم. ويامكاننا أن نوفر المساعدة فيما يتعلق ببناء القدرات والتدريب: وهو أن نأخذ المسؤولين من الولايات القضائية الوطنية وللحقهم بما، وندرهم ونحوهم التجربة اللاحمة. ويتعين على فرادي البلدان التي ترغب في

وفي الأساس، نحن لن نحيل أي شخص إلى المحكمة أمام الولاية القضائية الوطنية ما لم يقنع كلاً من المدعي العام ودائرة المحكمة اللذين يأذنان بالإحالة بأن الشخص سيلقى محاكمة عادلة في الولاية القضائية التي أحيل إليها، وأيضاً بأنه لن يعاني من عقوبة أكبر مما كانت ستتحكم عليه في المحكمة ذاتها. ونحن نعمل بشأن الشروط: وكما بینت، فإننا نقوم الآن بصياغة اتفاق ينص على جميع الشروط التي، في رأينا، تتيح لإجراء محاكمة عادلة، استناداً إلى أحكام النظام الأساسي وإلى الصكوك الدولية الأخرى النافذة.

وفي ذلك الصدد، أود أن أؤكد أن الحكومة الرواندية بینت لنا أنها ستكون على استعداد لاتخاذ التدابير اللازمة للتخلص من عقوبة الإعدام فيما يتعلق بجميع الحالات.

والعنصر المهام للإحالات هو حقيقة أن المحكمة دائمًا تحفظ بالأولوية حال هذه القضايا، وبالتالي فإننا عندما نحيل القضايا بتعيين علينا أن ننشئ آلية رصد لضمان مراعاة معايير إجراء محاكمة عادلة. وتحفظ بالحق في إرجاع القضايا إلى المحكمة إذا لم نقنع بأن المعايير يجري مراعاتها. ومن المهم ملاحظة ذلك العنصر.

وبطبيعة الحال، في حالة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، فإن المكان المقصود الأساسي للإحالات ستكون رواندا، لأن الجرائم ارتكبت هناك. وسيخضع لهذا لوفائهم الجميع لشروط لضمان إجراء محاكمة عادلة، خاصة بعد تسوية مسألة العقوبة. وهناك أيضاً بلدان أخرى يقيم فيها بعض المهاجرين. وإذا كانت تلك البلدان مستعدة لتولي إجراء المحاكمات وقدرة عليها، فإننا سنangkanها على أن تفعل ذلك. وهناك فئة ثلاثة من الدول، في أفريقيا بشكل خاص، حيث لا يوجد هاربون مقيمين وحيث لم ترتكب جرائم، ولكنها مع ذلك بینت هذه الدول، من حيث المبدأ، رغبتها

ما حصل هناك لم يحدث بعلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أو بإذنها أو موافقتها. والتحقيقات جارية الآن ليتم بشكل كامل تحديد الظروف التي أدت إلى حدوث تلك الحالة.

وبتلك الملاحظات، سيدى الرئيس، أود مرة أخرى أنأشكركم وأنأشكرأعضاء المجلس الآخرين عل دعمكم وتشجيعكم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيد حسن بوبيكر حالو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على الإيضاحات التي قدمها.

أود أن أعتبر هذه الفرصة بالنيابة عن أعضاء مجلس الأمن لكي أشكر القاضي ميرون، والقاضي موسى، والمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة دل بونتي، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا حالو على تخصيصهم الوقت لتقليل إهاطات إعلامية للمجلس.

لا يوجد متكلمون آخرون في قائمي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠.

تولي محاكمة قضايا أن تضع قائمة بمتطلباتها وأن توجه إلى الأمم المتحدة أو أن توجه إلى البلدان الأخرى على أساس ثنائي، بدعم من المحكمة، وأن تحاول الحصول على تلك المساعدة.

وأثيرت مسألة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكما قلت، فإن العديد من المتهمين يقعون في إطار تلك الولاية القضائية. وهناك مجموعة من العوامل جعلت من العسير التوصل إليهم حتى الآن، وأعتقد أن العامل الأساسي هو مشكلة إمكانية الوصول إلى المنطقة المعينة في البلد حيث يقيم فيها المتهمون. ومع ذلك، لا بد للمرء أن يقول إن الاتصالات مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت إلى حد ما صعبة. وقد تعين علينا أن نلجأ إلى الوسطاء. وحتى في القضية التي ذكرتها، قضية يوسف منياكااري، فإن الإحالة تحققت، إلى حد كبير، بفضل تدخل وسيط. وبالتالي ربما من شأن استجابة أكثر سرعة و مباشرة من حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تسهل لنا الأمور في هذا الصدد.

وأخيرا، فإني لاحظت مسألة حادثة السجن في مالي، وهو ما أثاره مثل رواندا. وبطبيعة الحال، فإن الحالة التي وصفها تشكل انحرافا عن النظام العادي للأشخاص الذين أديناوا ويقضون الآن مدة العقوبة المقررة لهم. ولكن